**أنـــــــــواع الــمـــــــؤســــســــــات الـــعـــقــــابــــيـــــة**

يـــقصد بأنــــواع المؤسسات العقابية (السجون):الاختلاف في درجـــة التحفظ والحــــراسة المفروضـــــة على النزيل داخل المؤسسة العقابية, ومـــدى الثـــــقـــة الممـــنوحــــة لـــه ومـــقدار شعـــــوره بالمسؤوليــــــة.

وقـــد أشارت القاعدة (63) بفقرتيها الأولى والثانية إلى أنّ تـــفــــريـــد المعاملة العقابية يتطلب وجود نظام مـــــرن لتقسيم المسجونين إلى مجموعات؛ ونتيجةً لذلك فإن المرغوب فيه وجوب تـــــوزيــــــع هذه المجموعات إلى مؤسسات منفصلة ومتلائمة لعلاج لـــكل مجموعـــــة , وأن هذه المؤسسات لا تحتاج لتوفير درجة تحفظ واحـــــدة لكل مجموعة , بــــل أن المرغوب فيه تنوع هذه الدرجات وفق احتياجات المجموعات المختلفة.

وكـــان تقســــــيم المؤسسات العقابية في الماضي يعتمد على تصنيف المحكوم عليهم حسب جسامة العقوبة المحكوم فيها كل نزيل؛ فكــــانت هناك مؤسسات للأحكام الثقيلة إلى جانب مؤسسات الأحكام الخفيفة. ولكن التقسيم الحديث لتصنيف النزلاء يـــــعـــــتـمـــد على وجــــــــود مـــؤســــســــة عقابيــــــة لكل فـــئــــــة من المُـــدانــيــــن؛ فهناك سجون خاصة بالمدمنين وأُخرى خاصة بالمنحرفين جنسياً .

وإذا كانت السجون قديماً محاطة بسياج عالية ألاّ أنَّه يمكن أنْ نلمس في الوقت الحاضر اتجاهاً نحو إنشاء مؤسسات عقابية يــــزول فيها تقــيــــيـــد حــــريــة النزلاء ويسمح لهم بالانتقال إلى خارجها وهو ما يسمى بالسجون المفتوحة, وإلى جانب هذين النوعين توجد مؤسسات عقابية شبه مفتوحة.

**الـــمؤسســـــات العقــــابيــــــــــــة المــغـــلـــقـــــــــــــة:**

وهـــــي التي تمثل النوع الأقدم من المؤسسات العقابية والتي تعتمد على وجود العوائق المادية كــالأسوار والأسلاك الشائكة التي تحول دون هروب النزلاء, وتفرض علهم الحراسة المشددة وتُخضِعهم لبرنامج إصلاحي يقوم على أساس القسر والإكراه. وفي الحقيقة أنَّ فكرة هذه المؤسسات تتضمن الردع؛ حيث يُــنظر إلى المجرمين من قبل الرأي العام على أنهم جماعة خطرين من الواجب عزلهم عن المجتمع اتقاءً لشرهم. ولا يزال هذه النوع من المؤسسات العقابية قائم في جميع دول العالم؛ حيث يُــودع فيه بعض المجرمين الخطرين أو العائدين أو المحكوم عليهم بعقوبة طويلة الأمد.

هذا وأنّ انتشار لسجون المغلقة يعود إلى سببين همــا:

1 - إنَّ الـــفـــكر السائد لدى الـــرأي العام عن الـمــذنــبيــن بأنهم مواطنين خطرين يـتـعيَّـن إيــداعهم في مؤسسات تـكفل عزلهم كلياً عن المجتمع.

2 - إنّ الــقـــائــــمـــيــــن على الإدارة العــقـــابـــيــــة في كثير من الــــــدول ينتمون إلى هيئات عسكرية، سواء من رجال الشرطة أمْ الجيش الذين يكاد ينحصر تفكيرهم في معاملة المذنبين على اعتــــبارات التحفظ والأمن التي تحققه السجون المغلقة بطريقة أسهل وأضمن من الطرق الأخرى.

**المــــؤســـســـــة الـــعــــقـــــابـــــيـــــة المــــفــــتـــــوحـــــــة:**

عَــرَّفَ المُــؤتمر الدولي الجنائي العقابي المنعقد في لاهاي عام 1950 السجون المفتوحة بأنهــــــا: ” المؤسسات العقابية التي لا تُـــزَوَّد بعوائق مادية ضد الهرب كـــالحيطان والقضبان والأقفال وزيادة الحرس، والتي ينبع فيها احترام النظام من ذات النزلاء؛ فهم يتقبلونه طوعاً تقديراً للثقة التي وُضِعت فيهم دون حاجةً لرقابة خارجية ”.

وقــد أُنشأت أوّل مؤسسة من هذا النوع في سويسرا عام 1891, ثم طُــبق في انكلترا على الأحداث الجانحين. وتقوم فكرة هذه المؤسسات على أساس الثقة المتبادلة بين النزلاء المشرفين على المؤسسة. وقــــد انتـــشرت بشكل واسع بعد الحرب العالمية الثانية في أكثر دول العالم؛ وذلــــــك نــــظراً لارتفاع عــدد النزلاء لكثــــرة المُــدانين , فضاقت بهم السجون وأُنشأت المعسكرات لإيـــوائهم , فكشفت التجرِبــة أن هناك عدد كبير من المحكوم عليهم لا يُــخشى هربهم .

مـــــزايـــــــــا المـــــــؤســـــســــــــات المـــــفـــــــتــــــوحــــة:

1 - إن هذا النوع من السجون قــــلـــــيــــل التكاليـــــف سواء من ناحيـــــة إنشائــــــه أو من حيــــــث إدارتـــــــــه.

2- إنه يـــؤدي إلى تحقيق توازن نــــفـــــســــــي للنزلاء لأن المحكوم عليهم يُـمــنـــحـــون الثقة بالنفس ويقومون بالأعمال في .. وَسط حـــــر دون فرض قــيــــود عليهم؛ وذلك يُــــعالـــج عندهم الجنوح الحتمي نحو التفكير بالهرب .

3 - يــــســــتـــطـــيـــع النزيل أن يُــــشـــرف على أُســــرته ويَـــمدها بالعون المادي والمعنوي.

عــــيـــــوب المــــؤســـســـــــــات المــــــفـــــتــــــــوحـــــــــة:

1 - إنـــها تـــهــــدر القــــيــمـــــة الرادعـة للعقوبة, ألا أن الاتجـــــــاه السائد في الوقت الحاضر يــــجــــعل العقوبة لا تـــتــعدى حدود ســــلـــب الحرية الشخصيـــــة للمـــحـــكـــوم عليــــه .

2 - إن أهــــم عـــيـــــب وجِّـــــه لهذا النوع من المؤسسات هــــو أنـــه يـــساعــــد على هرب النزلاء, ألا أن هذا العيب يمكن تلافيه إذا أحـــسنت إدارة المؤسسة اختيار النزلاء الجديرين بالثقـــة, كما أن الهرب لا يُلائم إلا الشخص الذي ليــس لـــه موطن أو مصالــح ؛ إذ يُــــفترض بــه الهـــرب والاختفاء عن وَجه العدالــــة. وقـــد ثَــــبَــــتَ من خلال الإحصاءات أن عدد الأشخاص الذي يهربون في ظل هذا النوع من المؤسسات العقابية هــــو قليل جداً . وقـــــد نَـــفْـــذت سرى لانكا فكرة السجن المفتوح في كانون الأول عام 1976, ونجحت في تطبيقها؛ حيث أُدِعَ 16 سجين تتراوح المدة المحكوم بها كل سجين بين ثلاثة إلى عشر سنوات في مزارع خاصة, ولم يهرب أحداً منهم .

كما حققت هذه المؤسسات نجاحاً كبيراً في كثير من دول العالم, وأوصت بها المؤتمرات الدولية كـــمؤتمر لاهـــاي الدولي المنعقد عام 1950, وحلقـــة دراسات الشرق الأوسط لمكافحة الجريمة ومعاملة المسجونين المنعقد في القاهرة عام 1953.

شــــروط نـــجـــاح المــــؤســـــســـة المــــفــــتـــوحـــــة:

1 - أن يـــكــون مقـــرهــــا في الريف, إذ غالباً ما تكون على شكل مستعمرات زراعية. ولكن يشترط أن لا تكون بعيدة عن المدينة؛ حتى يَسهل الانتقال على موظــفــيها والمشرفــــــين والمختصــــــين بالتربيــــة والإــــــصلاح.

2 - الـــدقــــة في اختيــــار موظفيــــها, بـــحيـــث تكون لديهم القدرة على خلـــــق الثقــــة المتبادلة وروح التعاون, كما يجب اختيار أفضل المختصين بالإصلاح والتهذيب؛ حتى يـــؤمنوا تحقيق التــأهــــيل المنشود.

3 - الــعــنايــــة في اختيـــــار نـــزلاء المؤسسة المفتوحة إذ يستبعد كل من ثبتت عدم صلاحيته لهذه المؤسسة ويُودع في مؤسسة مغلقة.

4 - يُــحــــســـن أن تــــظم المؤسسة عـــدداً قليلاً من النزلاء؛ إذ ثُـــبِــــتَ من التجارب التي أُجريت في السويد أن أكـــثـــر المؤسسات المفتوحة نجاحاً هـــي التي يــــتـــراوح عدد نزلائها بين ثلاثين إلى أربعين نزيلاً. وقد أشارت القاعدة 63 من مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين إلى أن عدد نزلاء المؤسسة المفتوحة يجب أن يــكون أقل ما يـــمــــكــن .

ولا بد من الإشارة إلى رأي علماء العقاب حول مستقبل المؤسسات المفتوحة؛ حيث يرى البعض أنها لا يمكن أن تحل محل المؤسسة المغلقة؛ لأنها لا تصلح إلا لفريق من المُدانين, حيث يجب أن يفحص المحكوم عليه وتُحدد صلاحيته للمؤسسة المفتوحة. ويرى آخرون أنه يفضل أن يُرسل المُدان إلى مؤسسة مغلقة ثم ينتقل إلى مؤسسة مفتوحة خاصةً إذا كانت مدَّة الحكم طويلة الأمد.

**المــــؤســـــســـــات شـــــــبـــــــه المـــــفــــتــــــوحــــــــة:**

وهي مؤسسات متوسطة من حيث الحــــراســـــة؛ فالعوائق المادية أقل من المؤسسات المغلقة, كما يتمتع النزيل بـــقــدر أكبر من الحرية, ويراعى عند إنشائها أن تكون على شكل أجنحة مستقلة ومتعددة تكمن تحقيق قدر من الاستقلال في إدارتها؛ إذ يتمتع رئيس الجَناح ببعض الاستقلال تجاهَ الإدارة المركزية للمؤسسة الإصلاحية.

ويتم اختيار نزلاء المؤسسات شبه المفتوحة فـــــي ضـــــوء ما تُـــسفر عنه الدراسات الخاصة بفحص شخصيتهم ؛ فهناك طائفة من المجرمين يجب أن لا يُودَعوا في مؤسسات مغلقة بـــل يجب وضعهم في مؤسسات شبه مفتوحة قبل تـــطبيـــق المؤسسات المفتوحة عليهم .

وقد أُنشأ هذا النوع من المؤسسات في ليبيا عام 1975, وأخذت به مصر منذ عام 1956؛ حيث أُنشأ سجن المرج وهو مؤسسة عقابية شبه مفتوحة .

وفي الــــقــــانـــــون الـــــعـــــراقــــــي:

تــــبـــــنــــــى المــــــشـــــرع العراقي النوع الأول من المؤسسات العقابية العربية, حيث أخـــذ بتقسيم السجون حسب موقعها الجغرافي, ونَــــــص في المادة / 3 من قانون السجون على أنه: ( تــتـــكون المصلحة من السجن المركزي في بغداد والسجون الفرعيـــــة في مراكز المحافظات) . ولا بد من الإشارة هنا أنه في عام 1981 بُــــدل اسم المصلحة وأصبحت المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي مُــــقـــســـمة إلى دائـــرتـــيـــن, دائــــرة إصلاح الكبار ودائــــــرة إصلاح الصغار, إضافةً إلى مركز المؤسسة. ويـــــرأس كل دائـــــرة مــوظف بــــدرجة مــــديــــر عـــام يــــرتــــبط مـــباشرةً بـــمدير المؤسسة .